وجوب التمسك

بالكتاب والسنة

تأليف

الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي

رحمه الله

خرّج أحاديثها وعلّق عليها

مصطفى أبو النصر الشلبي

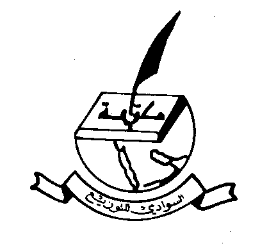


بسم الله الرحمن الرحيم

وجوب التمسك

بالكتاب والسنة

الطبعة الأولى
١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م



الناشر
مكتبة السوادي للتوزيع
ص.ب. ٤٨٩٨ جدة ٢١٤١٢ - ت: ٦٨٨٤٢١٢

مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإنه يسر مكتبة السوادي للتوزيع أن تقدم لقرائها الكرام هذه الرسالة القيمة في عقيدة التوحيد التي هي أساس الملة، وقاعدة كل قربة إلى الله.

وهذه الرسالة هي جزء من الكتاب القيم (معارج القبول) لمؤلفه العلامة الفاضل الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله.

وقد حقق هذه الرسالة وعلق عليها الأستاذ مصطفى أبو النصر الشلبي والذي كان قد سبق وحقق للمؤلف كتاب (أعلام السنة المنشورة) فأجاد فيه وأفاد. وعلمنا منه أنه قد قارب الإنتهاء من تحقيق كتاب (معارج القبول) برفقة الاستاذ موفق العوض. وسيصدر قريباً إن شاء الله وبأربع مجلدات كبيرة.

هذا ونسأل الله أن يوفقه وإيانا لخدمة الشريعة الغراء، وأن يجذل له ولمؤلفه الأجر والثواب، وأن ينفعنا بعلمه ويهدينا إلى اتباع سبيله وصراطه المستقيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الناشر

نبذة من ترجمة المؤلف

هو الشيخ العلامة: حافظ بن أحمد بن علي بن أحمد بن علي الحكمي نسبة إلى الحكم بن سعد العشيرة أحد بطون قبيلة مذحج.

ولد الشيخ حافظ في سنة ١٣٤٦ هـ بقرية « المضايا » جنوب مدينة جازان ثم انتقل مع والده إلى قرية « الجاضع » التي شرقي مدينة سامطة المعروفة، ونشأ الشيخ « حافظ » في كنف أبيه وأمه، وكان يرعى لهما الغنم والماشية جريا على عادة المجتمع في ذلك الوقت، ولكن حافظ امتاز عن فتيان مجتمعه- فقد كان آية في الذكاء وسرعة الحفظ - فلقد حفظ القرآن وهو يرعى الغنم لأهله وعمره لم يتجاوز الثانية عشرة، وكان الشيخ عبد الله القرعاوي رحمه الله يتردد إليه وإلى أخيه محمد بن أحمد في قريتهما ويلقي عليهما الدروس لكون والدهما لم يرض بانتقالهما إلى المدرسة وكان « حافظ » ملهما يفهم كل ما يلقى إليه من الدروس بسرعة ومكث على هذه الحال حتى توفي والده في عام ١٣٦٠ هـ ومن ثم تفرغ للدراسة والتحصيل ولازم شيخه « القرعاوي » فبرز في دراساته وأثمر وأجاد الشعر والنثر - فكان كما قال عنه شيخه: ليس له في وقته نظير بالتحصيل والتأليف والتعليم والإدارة في هذه المنطقة - فزوجه ابنته وأنجبت له أولاداً صالحين طلبة علم.

وفي عام ١٣٦٢ هـ طلب الشيخ عبد الله القرعاوي من تلميذه حافظ الحكمي أن يؤلف كتاباً في التوحيد يشتمل على عقيدة السلف الصالح نظما يكون كاختبار فصنف كتابه « أرجوزة سلم الوصول إلى علم الأصول » كما صنف في الفقه وأصوله وفي التوحيد وفي السيرة النبوية والمصطلح والفرائض وغير ذلك نظماً ونثراً ومن ضمن مصنفاته هذا المجموع.. المشتمل

على ست رسائل، وله من المصنفات المطبوعة وغير المطبوعة ما يزيد على خمسة عشر كتاباً، وقد صنف هذه الكتب مع قيامه بالتدريس ومراقبته للمدارس الأخرى، وآخر وظيفة شغلها هي: إدارة المعهد العلمي بسامطة.

بعد أن حج سنة ١٣٧٧ هـ وافته منيته في الثامن عشر من ذي الحجة عام ١٣٧٧ هـ بمكة المكرمة وهو في ريعان شبابه ودفن في بلد الله الحرام رحمه الله وأسكنه فسيح جناته. وكان لوفاته رحمه الله وقعاً شديداً في نفوس زملائه وتلاميذه ومحبيه فلقد خسروا رجلا يفتدى بالرجال وعلماً لم تعرف المنطقة مثله من الأعلام، وقد رثاه كثير من تلاميذه وزملائه رثاءً رائعا - رحمه الله ونفع بعلومه[١].

---

(١) لمزيد من المعرفة والاطلاع على حياة الشيخ رحمه الله أنظر ترجمته في كتاب أعلام السنة المنشورة النسخة المحققة. طبع مكتبة السوادي بجدة. بتحقيق الأستاذ مصطفى أبو النصر الشلبي.

مقـدّمة المحقق

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُوْن﴾ سورة آل عمران /١٠٢.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيْراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيْباً﴾ سورة النساء/١.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُوْلُوْا قَوْلاً سَدِيْداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُوْلَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيْماً﴾ سورة الأحزاب/٧٠-٧١.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد:

فمن المؤسف جداً أن نرى أمة الإسلام قد اختلفت اختلافاً كبيراً فتفرقت بها السبل، وتمزقت الصفوف، وتأججت نيران الخلاف والخصومات فيما بينهم. فتبعثرت جهودهم وتغلب عليهم عدوهم. والأدهى من ذلك أن

نرى كل فرقة منهم - ومهما كانت عريقة في الضلال - ترفع شعار أهل السنة والجماعة، وتدعو الناس لمبايعتها وتنسب غيرها للضلال والانحراف وشق عصا الطاعة.

وهذا كله ناشيء - والله أعلم - بسبب غياب المفاهيم الإسلامية الصحيحة لمعنى الجماعة والبيعة. و.. و..

ومن أجل هذا أعتقد أن من الواجب على كل مسلم مخلص أن يرفع شعار الاحتكام إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ على ضوء ما فهمه السلف الصالح المشهود لهم بالخيرية، فهما صمام الأمان. ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوْا أَطِيعُوْا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُوْلَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوْهُ إِلى اللهِ وَالرَّسُوْلِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ. ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيْلا﴾.

ويقول جل ذكره: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجَا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمَا﴾.

ويقول النبي ﷺ: «**لقد تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**».

ويقول عليه الصلاة والسلام: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين. عضوا عليها بالنواجذ**».

ومن أجل هذا أقدم للأخوة القرّاء رسالة (وجوب التمسك بالكتاب والسنة) في وقت أحوج ما نكون فيه للرجوع إلى أصول أهل السنة والجماعة.

وإني لأسأل الله تعالى أن يجزي مؤلفها - الشيخ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي - عنا وعن الإسلام خير الجزاء، وأن ينفعنا بعلمه آمين.

عملي في الرسالة:

١ - اخترت هذه الرسالة واستخرجتها من الجزء الثاني من كتاب معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول لمؤلفه الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله -.

٢ - قمت بترقيم الآيات وبيان سورها.

٣ - خرجت الأحاديث في مصادرها بذكر اسم الكتاب والباب ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث غالباً حسب الطبعات المتوفرة في مكتبتي الخاصة.

٤ - حكمت على أحاديث الكتاب بالصحة والضعف من خلال أقوال أصحاب الباع في ذلك.

٥ - ذكرت بعض التعليقات المناسبة والمفيدة التي تؤدي الغرض من شرح فكرة أو بيان غموض كلمة.

٥ - قمت بترجمة ما لا بد منه عند الحاجة لذلك.

وأخيراً أسأل الله العلي العظيم أن يرد هذه الأمة إلى سواء السبيل، وأن يأخذ بيدها إلى ما فيه خيرها وصلاحها في الدنيا والآخرة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

مصطفى أبو النصر الشلبي

(وجوب التمسك بالكتاب والسنة)
والرجوع عند الاختلاف إليهما، فما خالفهما فهو رد

شرط قبول السعي أن يجتمعا	فيه إصابة وإخلاص معا
لله رب العرش لا سواه	موافق الشرع الذي ارتضاه

(شرط) في (قبول) الله تعالى (السعي) أي العمل من العبد وخبر المبتدأ (أن يجتمعا) الألف للإطلاق (فيه) أي في السعي، شيئان: أحدهما (إصابة) ضد الخطأ، والثاني (إخلاص) ضد الشرك (معاً) أي لم يفترقا، وتفسيره في البيت الذي بعده.

فتفسير الإخلاص كون العمل (لله رب العرش) خالصاً (لا) شريك فيه لـ(سواه)، وهذا هو معنى لا إله إلا الله.

وتفسير الإصابة كونه (موافق الشرع) الثابت عن الله (الذي ارتضاه) الله تعالى لعباده دينا وأرسل به رسله إليهم وأنزل به كتبه عليهم ولم يقبل من أحد دينا سواه ولا أحسن دينا ممن التزمه، وقد سفه نفسه من رغب عنه. وقد جمع بين هذين الشرطين في قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً**﴾[1].

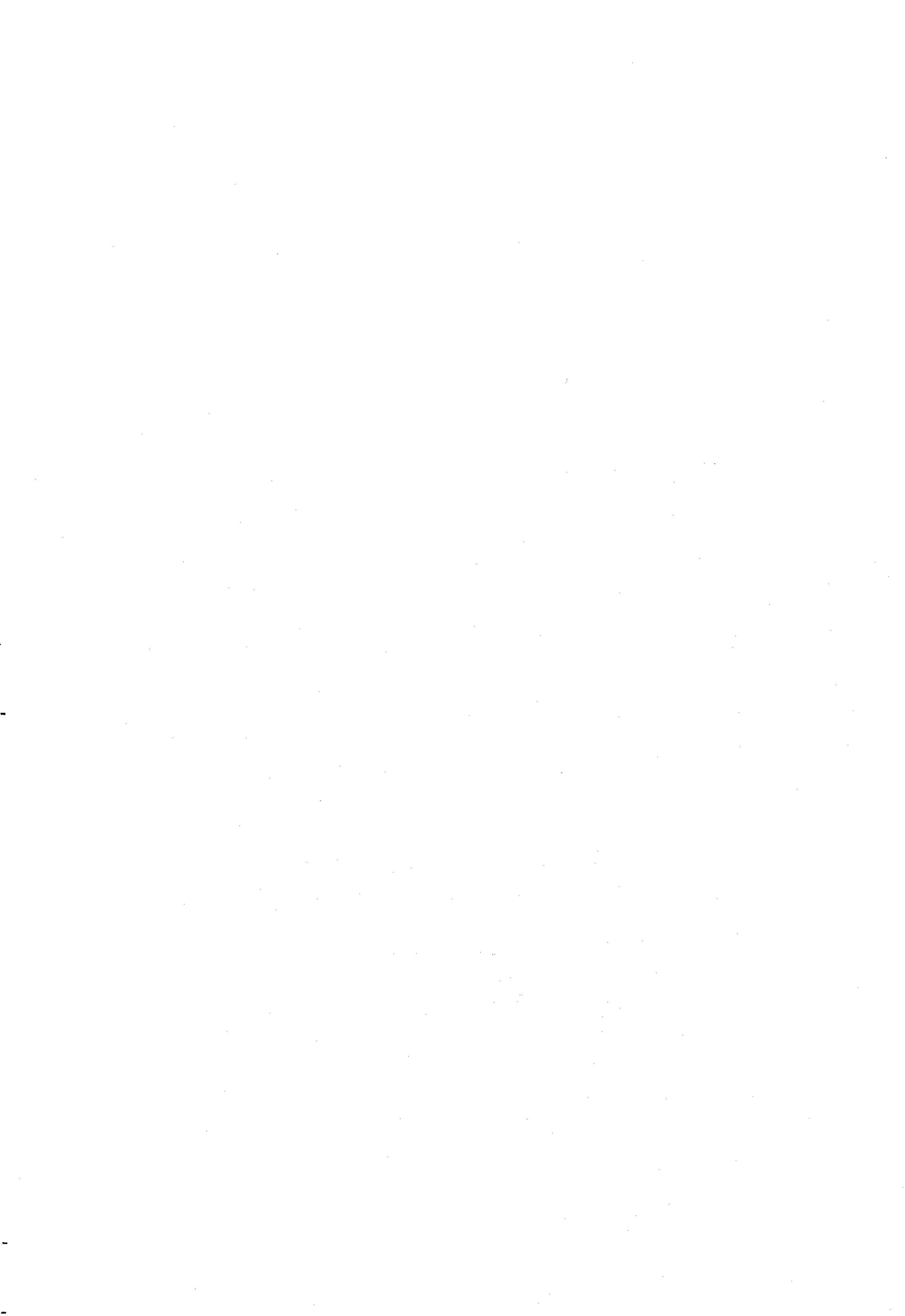
وقد تقدم الكلام على الإخلاص مستوفى في بابه[2].

وأما مسألة التمسك بالكتاب والسنة فنذكر فيه فصولا:

---

(١) جزء من آية/١١٠/ من سورة الكهف.

(٢) يشير المؤلف رحمه الله إلى ما كتبه في باب الإخلاص من كتاب معارج القبول الذي استخرجت منه هذه الرسالة القيمة.



الفصل الأول

ذكر وجوب طاعة الله ورسوله:

قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِيْنَ وَأَطِيْعُوا اللهَ وَالرَّسُوْلَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الكَافِرِين﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبُّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمَا﴾[٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُوْلَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّيْنَ وَالصِّدِّيقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيْقَاً، ذَلِكَ الفَضْلُ مِنَ اللهِ وَكَفَى بِاللهِ عَلِيْماً﴾[٤].

وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُوْلاً وَكَفَى بِاللهِ شَهِيْداً مَنْ يُطِعِ الرَّسُوْلَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾[٥].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيْعُوا اللهَ وَأَطِيْعُوا الرَّسُوْلَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ. ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[٦].

---

(١) سورة آل عمران آية /١٣١/.
(٢) سورة آل عمران آية /٣٢/.
(٣) سورة النساء آية /٦٥/.
(٤) سورة النساء آية /٦٩/.
(٥) سورة النساء آية /٧٩، ٨٠/.
(٦) سورة النساء آية /٥٩/.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُوْلَ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيْهَا وَذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيْم. وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُوْدَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيها وَلَهُ عَذَابٌ مُهِيْن﴾(١).

وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهَ وَلاَ تَكُنْ لِلخَائِنِينَ خَصِيْمَا﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُوْلَ وَاحْذَرُوْا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا البَلاَغُ المُبِين﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوْا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنَكُم وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُم مُؤْمِنِيْنَ﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُم، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَحُولُ بَيْنَ المَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُون﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ، وَاصْبِرُوا إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِين﴾(٦).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ المُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. وَأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُون، وَمَنْ يُطِعِ اللهِ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقِه فَأُولَئِكَ هُمُ الفَائِزُوْن﴾(٧).

وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوْا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُول لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُون﴾(٨).

---

(١) سورة النساء آية /١٣، ١٤/.
(٢) سورة النساء آية /١٠٥/.
(٣) سورة المائدة آية /٩٢/.
(٤) جزء من آية /١/ من سورة الأنفال.
(٥) سورة الأنفال آية /٢٤/.
(٦) سورة الانفال آية /٤٨/.
(٧) سورة النور آية /٥١/.
(٨) سورة النور آية /٥٦/.

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ، فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ البَلاَغُ المُبِينُ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَجعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُم عَذَابٌ أَلِيمْ﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا المُؤمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأذِنُوهُ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، فَإِذَا اسْتَأذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُم وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللهَ، إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيم﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيْداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيْماً﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُبِيناً﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَاليَوْمَ الآخِرِ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيْراً﴾(٦).

---

(١) سورة النور آية /٥٤/.
(٢) سورة النور آية /٦٣/.
(٣) سورة النور آية /٦٢/.
(٤) سورة الأحزاب آية /٧٠/.
(٥) سورة الأحزاب آية /٣٦/.
(٦) سورة الأحزاب آية /٢١/.

وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا أَطِيْعُوا اللهَ وَأَطِيْعُوا الرَّسُولَ وَلاَ تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُم﴾(١).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَوَلَّوا عَنْهُ وَأَنْتُم تَسْمَعُون، وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لاَ يَسْمَعُون﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ، وَمَنْ يَتَولَّ يُعَذِّبهُ عَذَبَاً أَلِيَاً﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوْا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقَاب﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ والرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُم فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا البَلاَغُ المُبِيْن﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ يَا أُولِي الأَلْبَابِ الَّذِيْنَ آمَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرَاً رَسُوْلاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلى النُّور﴾(٦).

وقال: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّرَاً وَنَذِيراً لِتُؤمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلا﴾(٧). وغير ذلك من الآيات.

وقال البخاري رحمه الله تعالى: حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول

---

(١) سورة محمد ﷺ آية /٣٣/.
(٢) سورة الأنفال آية /٢٠/.
(٣) جزء من آية /١٧/ من سورة الفتح.
(٤) سورة الحشر آية /٧/.
(٥) سورة التغابن آية /١٢/.
(٦) سورة الطلاق الآيات /١٠، ١١/.
(٧) سورة الفتح الآيات /٨، ٩/.

الله ﷺ قال: « **كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى** » قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: « **من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى** »[١].

حدثنا محمد بن عبادة أخبرنا يزيد حدثنا سليم بن حيان وأثنى عليه حدثنا سعيد بن ميناء حدثنا - أو سمعت - جابر بن عبد الله يقول: « جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم وفيه: « فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى الله، ومحمد فَرّق[٢] بين الناس »[٣].

وله عن حذيفة قال: يا معشر القراء[٤] استقيموا[٥] فقد سبقتم سبقاً بعيداً[٦]. وإن أخذتم يميناً وشمالا[٧] لقد ضللتم ضلالا بعيداً)[٨].

وله عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: « **إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوماً فقال: يا قوم إني رأيت**

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ (١٣٩/٨).

(٢) فَرّق بين الناس: أي فرق بين المطيع والعاصي.

(٣) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام. باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ (١٣٩/٨) وفي الحديث.. قال بعضهم - أي الملائكة - إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان. فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلاً.... فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً، وجعل فيها مأدبة وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي، دخل الدار وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة. فقالوا: أولوها له يفقهها...... فقالوا: فالدار الجنة، والداعي محمد فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً فقد عصى الله. ومحمد فرّق بين الناس ».

(٤) المراد بالقراء العلماء بالقرآن والسنة. كما ذكره ابن حجر في الفتح (٢٥٧/١٣).

(٥) أي اسلكوا طريق الاستقامة. وهو كناية عن التمسك بأمر الله فعلاً وتركاً.

(٦) المخاطب بهذا من أدرك أوائل الإسلام. فإذا تمسك بالكتاب والسنة سبق إلى كل خير. لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الإسلام، وإلا فهو أبعد منه حساً وحكماً. أنظر الفتح (٢٥٧/١٣).

(٧) أي خالفتم الامر المذكور. وهو التمسك بالكتاب والسنة.

(٨) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ (١٤٠/٨).

الجيش بعيني، وإني أنا النذير العريان،[1] فالنجاء. فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا[2] فانطلقوا على مهلمهم فنجوا؟ وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم[3]. فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به، ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق »[4].

وفيها عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**دعوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»[5].

---

(١) النذير العريان: الذي لا ثوب عليه، وخص العريان لأنه أبين للعين، وأصل هذا: أن الرجل منهم كان إذا أنذر قومه، وجاء من بلد بعيد انسلخ من ثيابه، ليكون أبين للعين.

(٢) أدْلَجَ: بالتخفيف: أي سار من أول الليل. أدَّلَج: بالتشديد المسير من آخر الليل، أو سار الليل كله. أنظر المعجم الوسيط (١/٢٩٢).

(٣) اجتاحهم: أي استأصلهم، وهو من الجائحة التي تهلك الأشياء.

(٤) متفق عليه.
- أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٨/١٤٠) وفي الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي (٧/١٨٦).
- وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته. برقم /٢٢٨٣/.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ (٨/١٤٢).
ومسلم في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر. برقم /١٣٣٧/.
والترمذي في كتاب العلم. باب الانتهاء عما نهى عنه صلى الله عليه وسلم برقم /٢٦٨١/.
والنسائي في كتاب الحج، باب وجوب الحج. برقم /٢٦١٩/.
هذا وقد ذكر الإمام مسلم - رحمه الله - سبب هذا الحديث فقال: عن أبي هريرة رضي الله عنه. خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا.** ». فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله: «**لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم**، ثم قال: ذروني. وفي رواية: **دعوني ما تركتم**.. الحديث.
وأخرج الدارقطني نحوه مختصراً وزاد فيه فنزلت ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسوءكم**﴾.

وفيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «صنع رسول الله ﷺ شيئاً ترخص فيه وتنزه عنه قوم[1]، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله ثم قال: **«ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية»**[2].

وفيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال: **«لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»**[3].

---

(١) التنزه: التباعد عن الشيء. أي أنهم تركوه ولم يعملوا به، ولا اقتدوا برسول الله ﷺ فيه.

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم، والغلو في الدين والبدع (١٤٥/٨).

- وأخرجه مسلم في الفضائل. باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته. برقم/٢٣٥٦/.

- وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢٧٩/١٣): والمراد من الحديث أن الخير في الاتباع سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة، وأن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحاً كما في إتمام الصلاة في السفر، وربما كان مذموماً إذا كان رغبة عن السنة كترك المسح على الخفين.

وأومأ ابن بطال أن الذي تنزهوا عنه القبلة للصائم، وقال غيره: لعله الفطر في السفر.

ونقل ابن التين عن الداودي: أن التنزه عما ترخص فيه النبي ﷺ من أعظم الذنوب، لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله. وهذا إلحاد.

قلت لا شك في إلحاد من اعتقد ذلك. انتهى.

- هذا وفي الحديث إشارة لطيفة في الرد على من يحتج أو يتعلل بقوله: أن الرسول ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فإذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له فيحتاج للأخذ بالعزيمة والشدة لينجو. فأعلمهم النبي ﷺ أنه وإن كان غفر الله له لكنه مع ذلك أعلم الناس وأخشاهم واتقاهم لله. فمهما فعله صلى الله عليه وسلم من عزيمة ورخصة فهو في غاية التقوى والخشية، لم يحمله التفضل بالمغفرة على ترك الجد في العمل قياماً بالشكر، ومهما ترخص فيه فإنما هو للإعانة على العزيمة ليعملها بنشاط.

(٣) رواه البخاري في الاعتصام. باب قول النبي ﷺ: **«لا تزال طائفة ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم»** (١٤٩/٨).

ورواه مسلم بلفظ قريب منه في الامارة. باب قول النبي ﷺ: **«لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم»**. برقم /١٩٢٣/. =

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، ويعطي الله عز وجل. ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى**»[1].

وفي المسند وابن ماجه وغيرهما قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فخط خطاً هكذا أمامه فقال: «**هذا سبيل الله عز وجل**» وخطين عن يمينه وخطين عن شماله قال: «**هذه سبيل الشيطان**» ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذه الآية[2] ﴿**وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيْمَاً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيْلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُم تَتَّقُون**﴾[3].

= وهذا الحديث مشهور بلغ حد التواتر حيث رواه اكثر من خمسة عشر صحابياً من طرق متعددة.

وفي الحديث والحمد لله بشرى عظيمة لكل مسلم على بقاء الفرقة الناجية وظهورهم على من سواهم، جعلنا الله من اتباع هذه الفرقة، وجنبنا ما سواها. آمين.

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم. باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (١/٢٥و٢٦).
وفي الجهاد: باب قول الله تعالى: ﴿**فإن لله خمسة وللرسول**﴾.
وفي الاعتصام بالكتاب والسنة. باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم**».

ومسلم في الزكاة. باب النهي عن المسألة برقم /١٠٣٧/.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١/١٦٤) ج هذا الحديث مشتمل على ثلاثة أحكام:

أحدها: فضل النفقة في الدين، وثانيها: أن المعطي في الحقيقة هو الله، وثالثها: أن بعض هذه الامة يبقى على الحق أبدا.

فالأول لائق بأبواب العلم، والثاني لائق بقسم الصدقات ولهذا أورده مسلم في الزكاة، والمؤلف في الخمس، والثالث لائق بذكر أشراط الساعة وقد أورده المؤلف في الاعتصام لإلتفاته إلى مسألة عدم خلو الزمان عن مجتهد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق جابر رضي الله عنه (٣/٣٩٧).
- وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الله بن مسعود (١/١٠٥) وأول الحديث... خط لنا رسول الله خطاً فقال: «**هذا سبيل الله**.. الحديث.
- وأخرجه الحاكم من طريق عبدالله بن مسعود أيضاً في كتاب التفسير (٢/٣١٨).وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) سورة الانعام آية /١٥٣/.

وفي المسند والترمذي وحسنه عن النواس ابن سمعان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**ضرب الله مثلا صراطاً مستقياً، وعن جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط المستقيم جميعاً ولا تفرقوا، وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه.. فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم**»[1].

وفي جامع الترمذي عن العرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم ير اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ**»[2] وقال هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٨٢).
- وأخرجه الترمذي في كتاب الأمثال. باب ما جاء في مثل الله لعباده. برقم /٢٨٥٩/.
وقال: هذا حديث حسن غريب.
- وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الإيمان (١/٧٣) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، برقم /٢٦٧٦/ وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- وأخرج أحمد في المسند الروايات الباقية كلها (٤/١٢٦ وما بعدها).
- وأخرجه أبو داود بلفظ قريب في كتاب السنة. باب لزوم السنة، برقم /٤٦٠٧/.
وأخرجه ابن ماجه في المقدمة برقم /٣٥/.
- وأخرجه الحاكم في كتاب العلم (١/٩٧).
- وأخرجه ابن حبان في صحيحه باب ذكر وصف الفرقة الناجية.
من بين الفرق التي تفترق عليها أمة المصطفى أنظر (١/١٠٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان.

وروى أحمد وزاد «**وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**» وفي رواية قلنا يا رسول الله إن هذه لموعظة. فماذا تعهد إلينا. قال: «**قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**» وفي رواية «**فعليكم بما عرفتم من سنتي**»(١).

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون(٢) وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**» (٣).

ولأحمد عن مجاهد بإسناد قال: كنا مع ابن عمر رضي الله عنهما في سفر بمكان فحاد عنه، فسئل لم فعلت؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا ففعلت(٤).

---

(١) هذه الروايات أخرجها الإمام أحمد رحمه الله في المسند (٤/١٢٦ و ١٢٧).

(٢) قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (٢/٢٨). وأما الحواريون المذكورون فاختلف فيهم. فقال الأزهري وغيره: هم خلصان الأنبياء وأصفياؤهم. والخلصان الذين نقوا من كل عيب.
وقال غيرهم: هم أنصارهم. وقيل: المجاهدون. وقيل: الذين يصلحون للخلافة بعدهم.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان. برقم /٥٠/.

(٤) أنظر الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد للشيخ أحمد عبدالرحمن البنا رحمه الله. باب الإعتصام بسننه صلى الله عليه وسلم والإهتداء بهديه (١/١٩٠). وقال: هذا الأثر إسناده جيد وعزاه أيضاً للبزار.
قلت: وفي الحديث منقبة جليلة لابن عمر رضي الله عنهما في شدة تمسكه بالسنة وملازمته لها في كل شيء حتى في الأمور العادية رضي الله عنه.
فما أحوجنا نحن اليوم وقد اختلفنا اختلافاً كثيراً أن نتمسك بسنة الرسول ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وان نعض عليها بالنواجذ كما وصانا عليه الصلاة والسلام في آخر حياته.

وله عن الحسن بن جابر قال: سمعت المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه يقول: حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء ثم قال: «**يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكىء على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدناه فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإنما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله**»[١].

وعنه أيضا قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعان على أريكته يقول: عليكم القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يستغني صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه[٢]، فإذا لم يقروهم فعليهم أن يعقبوهم[٣] بمثل قراهم**»[٤]. ورواه أبو داود

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢/٤).
- وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب العلم (١٠٩/١) بلفظ: يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكة يحدث بحديثي.. إلخ الحديث بنفس لفظ أحمد. وصححه ووافقه الذهبي.
- وذكره الشيخ الألباني - حفظه الله - في صحيح الجامع برقم /٨٠٣٨/.

(٢) يقروه: أي يضيفوه.

(٣) يعقبوهم: أي يتبعوهم ويجازوهم. قال ابن الأثير في (النهاية) - كما ذكر الشيخ الألباني في المشكاة (١:٥٧) -: أي يأخذ منهم عوضاً عما حرموه من القرى، وهذا في المضطر الذي لا يجد طعاماً ويخاف على نفسه التلف، يقال: عقبهم مشدداً ومخففاً. وأعقبهم إذا أخذ منهم عقبي وعقبه وهو أن يأخذ منهم بدلاً عما فاته.
قلت: - أي الألباني حفظه الله - وحمله على المضطر خلاف ظاهر الحديث، والأحاديث الأخرى التي تصرح بأن قرى الضيف ثلاثة، حق له دون تفريق بين المضطر وغيره. انتهى.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب السنة. باب لزوم السنة برقم /٤٦٠٤/.
- والترمذي في العلم برقم /٢٦٦٤/ وقال: حسن غريب من هذا الوجه. ويبدأ الحديث عنده بلفظ (الأهل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكىء.. الحديث.
- وأخرجه ابن ماجه في المقدمة برقم /١٠/ باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه.
- وأخرجه أحمد (١٣١/٤) بلفظ القرآن بدل الكتاب.

والترمذي وابن ماجه، وإسناد أحمد جيد، وسكت عليه أبو داود وحسنه الترمذي.

ولأحمد عن أبي هريرة نحوه، والأحاديث في هذا الباب كثيرة وفيما أشرنا إليه كفاية.

الفصل الثاني

في تحريم القول على الله بلا علم، وتحريم الإفتاء في دين الله بما يخالف النصوص

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الفَواحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوْا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُوْلُوا عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُوْنَ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرَاً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُبِيناً﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَقفُ مَا لَيسَ لَكَ بِهِ عِلمٍ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُوْلاً﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(٤).

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلاَ تَكُنْ لِلْخَائِنِيْنَ خَصِيْمَا﴾(٥).

---

(١) سورة الاعراف آية /٣٣/.
(٢) سورة الأحزاب آية /٣٦/.
(٣) سورة الاسراء آية /٣٦/.
(٤) سورة الحجرات آية /١/.
(٥) سورة النساء آية /١٠٥/.

وقال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُون﴾[1].

وقال تعالى: ﴿إِنِ الحُكْمُ إِلاَّ للهِ يَقُصُّ الحَقَ وَهُوَ خَيْرُ الفَاصِلِينَ﴾[2].

وقال: ﴿لَهُ غَيْبُ السَّمَواتِ وَالأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلاَ يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً﴾[3].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ- وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون- وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُون﴾[4].

وقال تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُون. أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِين﴾[5]. الآيات، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُون﴾[6].

وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه لئلا يسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنه يوحي إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي[7] ثم قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي، وَمَا أُوتِيتُم مِنَ العِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[8].

---

(١) سورة الأعراف آية /٣/.
(٢) سورة الأنعام آية /٥٦/.
(٣) سورة الكهف آية /٢٦/.
(٤) سورة المائدة الآيات /٤٤ و ٤٥ و ٤٧/.
(٥) سورة الأنعام الآيات /١٥٥ و ١٥٦/.
(٦) سورة الزخرف آية /٤٤/.
(٧) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام. باب ما يكره من السؤال، وتكلف ما لا يعنيه، وقوله تعالى: ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ (١٤٤/٨).
(٨) سورة الاسراء آية /٨٥/.

وفيه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة المتلاعنين لما جاءت به على النعت المكروه فقال النبي ﷺ: «**لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن**»[1].

وفيه عن جابر رضي الله عنه قال: «مرضت فجاءني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان، فأتاني وقد أغمي علي، فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صب وضوءه علي فأفقت فقلت: يا رسول الله كيف أقضي في مالي كيف أصنع في مالي؟ قال فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث[2].

وعلى هذا ترجم البخاري رحمه الله تعالى: باب ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقبل برأي ولا بقياس لقوله تعالى: ﴿**بِمَا أَرَاكَ اللهُ**﴾[3] الآية.

وترجم رحمه الله تعالى: باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ﴿**وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ**﴾[4] ثم ذكر فيه حديث عبدالله بن عمرو

---

(١) جزء من حديث طويل: أخرجه البخاري /٦:٤/ في تفسير سورة النور. باب ويدرأ عنها العذاب. وفي الطلاق. باب يبدأ الرجل التلاعن، وفي الشهادات، باب إذا دعي أو قذف فله أن يلتمس البينة.
- وأخرجه أبو داود في الطلاق. باب في اللعان برقم /٢٢٥٤/.
- وأخرجه الترمذي في التفسير. باب ومن سورة النور. برقم /٣١٧٩/ وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث هشام بن حسان، وهكذا رَوَى عبَّاد ابن منصور هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، ورواه أيوب عن عكرمة مرسلاً ولم يذكر فيه عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري في الإعتصام. باب ما كان النبي ﷺ يُسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري، أو لم يجب حتى ينزل الوحي (١٤٨/٨).
وفي الوضوء. باب صب النبي ﷺ وضوءه على المغمي عليه. وفي المرضى باب عيادة المريض راكباً وماشياً، وباب وضوء العائد للمريض.
- وأخرجه مسلم برقم /١٦١٦/ في الفرائض. باب ميراث الكلالة.
- والترمذي برقم /٢٠٩٧/ في الفرائض باب ميراث الأخوات. وفي التفسير ومن سورة النساء. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) رواه البخاري في كتاب الاعتصام (١٤٨/٨). وتمام الآية ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما**﴾ النساء آية /١٠٥/.

(٤) جزء من آية /٣٦/ من سورة الإسراء.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون»[1].

وحدث سهل بن حنيف قال: يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل لو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته[2]. الخبر.

وفي خطبة صلى الله عليه وسلم ما لا يحصى أن يقول «أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[3].

---

(١) رواه البخاري في الإعتصام. باب ما ينكر من ذم الرأي وتكلف القياس /٨:١٤٨/.
وفي العلم. باب كيف يقبض العلم.
- ومسلم في العلم. باب رفع العلم وقبضه برقم /٢٦٧٣/.
- ورواه الترمذي في العلم. باب ما جاء في ذهاب العلم برقم /٢٦٥٢/ بلفظ إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس. ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.
- هذا وقد نقل ابن حجر في الفتح /١٣: ٢٨٧ و ٢٨٨/ كلام ابن بطال في التوفيق بين الآية والحديث في ذم العمل بالرأي، وبين ما فعله السلف من استنباط الأحكام.
أن نص الآية ذم القول بغير علم، فخص به من تكلم برأي مجرد عن استناد إلى أصل.
ومعنى الحديث: ذم من أفتى مع الجهل، ولذلك وصفهم بالضلال والإضلال، وإلا فقد مدح من استنبط من الأصل لقوله تعالى: ﴿.. لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾. فالرأي إذا كان مستنداً إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الاجماع فهو المحمود، وإذا كان لا يستند إلى شيء منها فهو المذموم.

(٢) رواه البخاري في الاعتصام، باب ما يذكر في من ذم الرأي وتكلف القياس (١٤٨/٨).
وفي الجهاد. باب اثم من عاهد ثم غدر، وفي المغازي. باب غزوة الحديبية. وفي تفسير سورة الفتح. باب إذ يبايعونك تحت الشجرة.
ومسلم في الجهاد. باب صلح الحديبية في الحديبية. برقم /١٧٨٥/.

(٣) جزء من حديث طويل أخرجه الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في كتاب الجمعة. باب تخفيف الصلاة والخطبة برقم /٨٦٧/. وأول الحديث (كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته.. الخ الحديث).
- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بلفظ: خطبنا =

وروى أبو داود عن يزيد بن عميرة وكان من أصحاب معاذ بن جبل قال: كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: الله حكم قسط، هلك المرتابون. فقال معاذ بن جبل يوماً: إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر، فيوشك قائل يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى أبدع لهم غيره فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة. وأحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قال: قلت لمعاذ: ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه ولا يثنينك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته فان على الحق نوراً[1].

وله من طرق عن سفيان الثوري قال: كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز سأله عن القدر، فكتب: أما بعد أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة. ثم أعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فان السنة إنما سنها من قد علم، أما في خلاف من الخطأ والزلل والحمق والتعمق فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقعوا، وببصر نافذ كفوا، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى. فإن كان الهدي ما أنتم عليه لقد سبقوكم إليه.

= رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أما بعد: فإن أصدق الحديث... الخ.

- وأخرجه ابن ماجه بنفس هذا اللفظ عن جابر أيضاً. بينما أخرجه البخاري وغيره من أصحاب السنن عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب السنة برقم /٤٦١١/. باب في لزوم السنة.

ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مقصر، وما فوقهم من محسر، وقد قصر قوم من دونهم فجفوا، وطمح عليهم أقواماً فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدي مستقيم. كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر، فعلى الخبير بإذن الله وقعت، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة ولا ابتدعوا من بدعة هي أبين أثراً، ولا أثبت أمراً من الإقرار بالقدر. لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء. لا يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم يعزون به أنفسهم على ما فاتهم، ثم لم يزده الإسلام بعد إلا شدة. ولقد ذكره رسول الله ﷺ في غير حديث ولا حديثين، وقد سمعه منهم المسلمون فتكلموا به في حياته وبعد وفاته يقينا وتسليما لربهم وتضعيفا لأنفسهم أن يكون شيء لم يحط به علمه ولم يحصه كتابه ولم يمض فيه قدره، وإنه مع ذلك لفي محكم كتابه، منه اقتبسوه ومنه تعلموه. ولئن قلتم لم أنزل الله آية كذا، ولم قال كذا؟ لقد قرءوا منه ما قرأتم، وعلموا من تأويل ما جهلتم، وقالوا بعد ذلك كله: بكتاب وقدر، وكتبت الشقاوة، وما يقدَّر يكن، وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا نملك لأنفسنا ضراً ولا نفعاً، ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا[1]. والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة برقم /٤٦١٢/. باب في لزوم السنة.

الفصل الثالث

عظم إثم من أحدث في الدين ما ليس منه

قال تبارك وتعالى: ﴿لِيَحمِلُوْا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَسَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾[١].

وقال تبارك تعالى: ﴿وَلَيَحمِلُنَّ أَثْقَالَهُم وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمُ وَلَيَسْأَلُنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾[٢].

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**ليس من نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها، لأنه أول من سن القتل**»[٣].

ولأحمد ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سن سنة ضلال فاتبع عليها كان عليه مثل أوزارهم من غير أن**

---

(١) سورة النحل، آية /٢٥/.

(٢) سورة العنكبوت، آية /١٣/.

(٣) أخرجه البخاري في الديات، باب قوله تعالى: **ومن احياها** /٨:٣٥/. وفي الانبياء باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته /٤:١٠٤/ وفي الاعتصام باب اثم من دعا إلى ضلاله وسن سنة سيئة. /٨:١٥١/.
- ومسلم في القسامة. باب بيان إثم من سن القتل برقم /١٦٧٧/.
- والترمذي في العلم. باب الدال على الخير كفاعله برقم /٢٦٧٥/.
- والنسائي في تحريم الدم. /٧:٨٢/.

ينقص من مثل أوزارهم شيء، ومن سن سنة هدى فاتبع عليها كان له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء»[١].

ولأحمد بإسناد جيد عن حبيب بن عبيد الرحبي عن غضيف بن الحارث الثمالي رضي الله عنه قال: بعث إلي عبد الملك بن مروان فقال: يا أبا أسماء إنا قد جمعنا الناس على أمرين. قال: وما هما؟ قال: ترفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر. فقال: أما إنهما أمثل بدعتكم عندي ولست مجيبك إلي شيء منهما. قال: لم؟ قال: لأن النبي ﷺ قال: «**ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة**» فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة[٢].

وفي حديث الحوض عن جماعة من الصحابة تقدم أكثرهم قال: «**ليردن عليَّ الحوض رجال ممن صحبني ورآني حتى إذا رفعوا إليَّ ورأيتهم اختلجوا دوني فلأقولن: ربي أصحابي، فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**». وفي بعضها زيادة «**فأقول سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي**»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند /٢:٥٠٥/.
وأخرجه مسلم في العلم. باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدي أو ضلالة برقم /٢٦٧٤/.
- وأخرجه الترمذي في العلم. باب فيمن دعا الى هدي فاتبع أو إلى ضلاله برقم /٢٦٧٤/. وقال حديث حسن صحيح.
- وأخرجه ابن ماجة في المقدمة برقم /١٩٤/. باب من سن حسنة أو سيئة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤:١٠٥).
- ونقله الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح عن الإمام أحمد رحمه الله وقال: إسناده جيد. انظر الفتح (٢٥٣/١٣).
- وأخرج صاحب المشكاة رحمه الله بالسند الصحيح عن حسان بن عطية وهو تابعي جليل كما ذكر الشيخ الألباني حفظه الله. قال: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة.

(٣) أخرجه البخاري في الرقاق: باب في الحوض (٢٠٦/٧) وما بعدها. ومسلم في الفضائل. باب إثبات حوض نبينا محمد ﷺ برقم /٢٣٤٠/ وما بعده وما قبله. ورقم /٢٢٩٠/ بزيادة لفظ (سحقاً سحقاً).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ وابْتِغَاءَ تَأْوِيْلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُوْلُوْنَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُو الأَلْبَابِ**﴾[١] قالت: قال رسول الله ﷺ: «**فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**»[٢].

وعن جرير بن عبد الله قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فحث الناس على الصدقة، فأبطأوا عنه حتى رؤي ذلك في وجهه، قال: ثم إن رجلا من الأنصار جاء بصرة من وَرِق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله ﷺ: «**من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء. ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء**»[٣].

ورواه الترمذي بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «**من سن سنة خير فاتبع عليها فله أجره ومثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئا،**

---

(١) سورة آل عمران آية /٧/.

(٢) أخرجه البخاري في تفسير سورة آل عمران. باب من آيات محكمات /٥:١٦٦/.
- وأخرجه مسلم في كتاب العلم. باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن. برقم /٢٦٦٥/.
- وأخرجه أبو داود في كتاب السنة. باب مجانبة أهل الاهواء برقم /٤٥٩٨/.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب العلم. باب من سن سنة سيئة، ومن دعا إلى هدي أو ضلالة برقم /٢٦٧٤/.
وأخرج النسائي نحوه في الزكاة. باب التحريض على الصدقة /٢٥٥٤/.

ومن سن سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزرها ومثل أوزار من اتبعه غير منقوص من أوزارهم شيئاً »[١].

وله عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال لبلال بن الحارث: « اعلم » قال: أعلم يا رسول الله قال: « إنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً »[٢]. قال هذا حديث حسن.

والأحاديث في هذا كثيرة وفي هذا كفاية.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب العلم. باب ما جاء في من دعا إلى هدي فاتبع أو الى ضلالة. برقم /٢٦٧٥/. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي في العلم. باب ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب البدع. برقم /٢٦٧٧/. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن.
ولكن اعترض المنذري على تحسين الترمذي له في الترغيب والترهيب وقال: كثير بن عبدالله، متروك واهٍ. فالحديث على هذا ضعيفٌ ولكن للحديث شواهد ترفعه لدرجة الحسن كما أشار إليه الترمذي رحمه الله.

الفصل الرابع و الخامس

ما في هذه الأبيات:

وكل ما خالف للوحيين	فإنه رد بغير مين
وكل ما فيه الخلاف نصبا	فرده إليهما قد وجبا
فالدين إنما أتى بالنقل	ليس بالأوهام وحدس العقل

(وكل ما) أرى أمر كان (خالف للوحيين) نصوص الكتاب والسنة لأن السنة وحي ثان أيضاً كما قال تعالى: ﴿**مَا ضَلَّ صَاحِبُكُم وَمَا غَوَى، وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى، إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى، عَلَّمَهُ شَدِيْدُ القِوَى**﴾[1].

وقال النبي ﷺ: «**أوتيت القرآن ومثله معه**»[2] الحديث.

(فإنه) أي ذلك الأمر المخالف (رد) أي مردود على مبتدعه من كان (بغير مين) بدون شك، قال الله تبارك وتعالى: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيْنًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ**﴾[3] ودين الإسلام هو الذي أنزل الله تعالى به كتابه على رسوله ليبينه للناس، فتلاه الرسول ﷺ على أمته وبينه لهم بسنته من أقواله وأفعاله وتقريراته صلى الله عليه وسلم.

---

(١) سورة النجم الآيات من /٢/ إلى /٥/.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة. باب في لزوم السنة برقم /٤٦٠٤/. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤:١٣١).

ورواه التبريزي في مشكاة المصابيح وقد أشار الشيخ ناصر الدين الألباني إلى صحته هناك برقم /١٦٣/ كتاب الإيمان باب الاعتصام بالكتاب والسنة.

(٣) جزء من آية /٨٥/ من سورة آل عمران.

وتقدم في الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: «وإياكم ومحدثات الأمور[١] فإن كل بدعة[٢] ضلالة»[٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾[٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾[٥].

وقال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾[٦].

وقال تبارك تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾[٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾[٨] الآيات.

وقال تعالى: ﴿أَوَ لَمْ يَكْفِهِم أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِم، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[٩].

---

(١) محدثات الأمور: هي ما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا إجماع أو قياس صحيح.

(٢) البدعة هي: طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ويقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد والتقرب لله سبحانه وتعالى.

(٣) جزء من الحديث الطويل الذي أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب لزوم السسنة برقم /٤٦٠٧/.

والترمذي في العلم، باب ما جاء في الاخذ بالسنة واجتناب البدع برقم /٢٦٧٦/. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

- وأخرجه ابن ماجه في المقدمة. باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين. برقم /٣٤/
- وأخرجه أحمد في المسند /٤:١٢٦/.

(٤) سورة البقرة آية /١٣٠/.

(٥) سورة النساء آية /١٢٥/.

(٦) سورة آل عمران آية /٨٣/.

(٧) سورة الأعراف آية /٧/.

(٨) سورة الجاثية آية /١٨/.

(٩) سورة العنكبوت آية /٥١/.

وقال تبارك وتعالى: ﴿ٱتَّخَذُوا أَحْبَارَهُم وَرُهْبَانَهُم أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾[1] الآية.

وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾[2] الآية وغير ذلك من الآيات.

وفي الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وفي رواية مسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»**[3].

وقال صلى الله عليه وسلم: **«لقد تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»**[4].

وفي السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق النصارى**

---

(١) سورة التوبة آية /٣١/.

(٢) سورة الشورى آية /٢١/.

(٣) متفق عليه.
- أخرجه البخاري في كتاب الصلح. باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (١٦٧/٣).
- ومسلم في الأقضية: باب نقض الأحكام الباطلة برقم /١٧١٨/.
- وأبو داود في كتاب السنة. باب لزوم السنة (٥٠٦/٢).
- وابن ماجه في المقدمة. باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ برقم /١٤/.

(٤) أخرجه ابن ماجه في المقدمة برقم /٣٥/.
- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٦/٢).
- وأخرجه الحاكم في كتاب العلم (٩٦/١).
وكلهم أخرجوه بدون لفظ المحجة.
وذكره الشيخ الالباني حفظه الله في الصحيحة، وقال: اسناده صحيح.
رجاله كلهم ثقات معروفون غير عبدالرحمن بن عمرو، وذكره ابن حبان في الثقات.

على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة »[١].

وفيها عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه قال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: « **ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين: ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة** »- زاد في رواية- « **وأنه سيخرج من أمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكَلَبُ لصاحبه** »[٢]. وفي لفظه: « **بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله** »[٣].

---

(١) رواه أبو داود في كتاب السنة. باب شرح السنة برقم /٤٥٩٦/.
- ورواه الترمذي في كتاب الإيمان برقم /٢٦٤٠/ وقال أبو عيسى: حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح.
- ورواه ابن ماجه في الفتن برقم /٤٠٣٩/ بدون لفظ وتفترق النصارى.
- ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/٣٣٢).
- ورواه الحاكم في المستدرك (١/١٢٨) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) الكَلَبُ: داء خبيث معروف يعرِض للكلْب فإذا عض إنسانا أو حيواناً انتابته أعراض فاسدة، فإذا تجارى - أي تفاعل أو تداعى فيه - هلك.
وقد شبه الرسول ﷺ من يقع في الأهواء الفاسدة والبدع في الدين. كمن يصاب بهذا الداء الخبيث، الذي يؤدي إلى الهلاك، والعياذ بالله.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده /٤:١٠٢/.
- ورواه أبو داود بنفس سند الإمام أحمد في رواية. ورواه من طريق آخر وكل ذلك في كتاب السنة. باب شرح السنة برقم /٥٤٩٧/ وما بعده.
- ورواه الحاكم في المستدرك في نهاية كتاب العلم/١٢٨:١/ وقال بعد أن ساق حديث أبي هريرة السابق.
وهذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث، ووافقه الذهبي.
- ورواه ابن ابي عاصم في كتاب السنة /٣٤:١/.
- وصححه الشاطبي رحمه الله في كتاب الاعتصام /١٩٠:٢/.
- وذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم /٢٠٤/.

وفي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « **لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي القرون قبلها شبرا بشبر وذراعاً بذراع** » فقيل: يا رسول الله كفارس والروم؟ فقال: « **ومن الناس إلا أولئك** »[1].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « **لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبراً وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه** » قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: « **فمن** »[2]. والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

ثم اعلم أن البدع كلها مردودة ليس منها شيء مقبول، وكلها قبيحة ليس فيها حسن[3]، وكلها ضلال ليس فيها هدى، وكلها أوزار ليس فيها أجر، وكلها باطل ليس فيها حق. ومعنى البدعة هو شرع ما لم يأذن الله به ولم يكن عليه أمر النبي ﷺ ولا أصحابه، ولهذا فسر النبي ﷺ البدعة بقوله: « **كل عمل ليس عليه أمرنا** » ووصف الطائفة الناجية من الثلاث والسبعين فرقة بقوله: « **هم الجماعة** » وفي رواية: « **هم من كان مثل ما أنا عليه وأصحابي** »[4].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام. باب قول النبي ﷺ لتتبعن سنن من كان قبلكم / (١٥١/٨).
- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٣٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري في الإعتصام، باب قول النبي ﷺ لتتبعن سنن من كان قبلكم / (١٥١/٨). وفي الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل.
- وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى برقم /٢٦٦٩/.
- قوله صلى الله عليه وسلم (فمن؟) هو استفهام إنكار. والتقدير: فمن هم غير أولئك.

(٣) نقل الشاطبي في الإعتصام (٤٩:١) قول ابن الماجشون. قال: سمعت مالكاً يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة، لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فما لم يكن يومئذ ديناً، فلا يكون اليوم ديناً ».

(٤) لقد اختلف الناس في تحديد مفهوم الجماعة اختلافاً كثيراً، فأصبحت جهودهم مبعثرة، وتحزبوا إلى جماعات متعددة، كل يتعصب إلى جماعته معتقداً أن الشرعية معه، وأن ما عداه من الناس ضال ومنحرف عن الطريق. وكل هذا ناشيء عن غياب المفهوم الصحيح =

ثم البدع بحسب إخلالها بالدين قسمان: مكفرة لمنتحلها، وغير مكفرة.

القسم الأول:

البدعة المكفرة: وضابطها: من أنكر أمراً مجمعاً عليه متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة من جحود مفروض، أو فرض ما لم يفرض، أو إحلال محرم، أو تحريم حلال، أو اعتقاد ما ينزه الله ورسوله وكتابه عنه من نفي أو اثبات، لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله ﷺ، كبدعة الجهمية(١) في إنكار صفات الله عز وجل والقول بخلق القرآن، أو خلق أي صفة من صفات الله، وإنكار أن يكون الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلا وكلم موسى تكليما وغير ذلك، وكبدعة القدرية(٢) في إنكار علم الله عز وجل وأفعاله وقضائه وقدره، وكبدعة المجسمة(٣) الذين يشبهون الله تعالى بخلقه، وغير ذلك من الأهواء.

ولكن هؤلاء منهم(٤) من علم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك

= لمفهوم الجماعة الذي حدده الرسول ﷺ بقوله: «**هم من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي، سواء كان العدد قليلاً أو كثيراً**». لذلك قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك.

(١) **الجهمية**: هم أصحاب جهم بن صفوان الذي أظهر نفي الصفات والتعطيل أخذاً ذلك عن الجعد بن درهم الذي ضحى به خالد القسري يوم الأضحى ومما انفرد به جهم قوله: أن الجنة والنار تفنيان، وان الإيمان هو المعرفة فقط، وإن الإنسان مجبور، وان ما تنسب اليه الأفعال على سبيل المجاز فقط. قتله سالم بن أحوز بمرو في آخر ملك بني أمية.

(٢) **القدرية**: وهم أصحاب معبد بن خالد الجهني أول من تكلم في القدر. ومذهبهم نفي الاستطاعة عن العبد، وقالوا: إنه مجبور في أفعاله لا قدرة ولا إرادة ولا اختيار. وانما يخلق الله تعالى فيه على حسب ما يخلق في سائر الجمادات، وتنسب إليه الأفعال مجازاً كما تنسب إلى الجمادات، كما يقال أثمرت الشجرة. وجرى الماء. ويقولون: بأن الثواب والعقاب جبر، وعلى مذهبهم هذا يكون التكليف جبراً.

(٣) **المجسمة**: وهم الذين ضلوا في تشبيه ذات الله بغيره، كالسبئية والمغيرية والمنصورية والخطابية وغيرهم كثير. ومنهم المشبهة لصفات الله بصفات المخلوقين. كالكرامية والزرارية الذين قالوا بحدوث صفات الله تعالى، وانها من جنس صفاتنا، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

(٤) أي الجهمية والقدرية والمجسمة.

أهله فيه فهذا مقطوع بكفره بل هو أجنبي عن الدين من أعدى عدو له.
وآخرون مغرورون ملبس عليهم، فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم وإلزامهم بها.

والقسم الثاني:

البدع التي ليست بمكفرة: وهي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسله كبدع المروانية[1] التي أنكرها عليهم فضلاء الصحابة ولم يقروهم عليها ولم يكفروهم بشيء منها ولم ينزعوا يداً من بيعتهم لأجلها كتأخيرهم بعض الصلوات إلى أواخر أوقاتها، وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد، وجلوسهم في نفس الخطبة في الجمعة وغيرها وسبهم كبار الصحابة على المنابر ونحو ذلك مما لم يكن منهم اعتقاد على شرعية، بل بنوع تأويل وشهوات نفسانية وأغراض دنيوية. كما روى الإمام أحمد والترمذي وحسنه عن أبي عمر الجوني قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: ما أعرف شيئاً اليوم مما كنا عليه على عهد رسول الله ﷺ، قال قلنا: فأين الصلاة؟ قال أولم تصنعوا في الصلاة ما قد علمتم[2]؟.

وله عن ثابت البناني بإسناد نير قال: قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما أعرف فيكم اليوم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله ﷺ، ليس قولكم

---

(١) المروانية: نسبة إلى مروان بن الحكم القرشي الأموي، كان أبوه الحكم من أشد أعداء النبي ﷺ قبل أن يسلم في عام الفتح. ومروان هذا كان من أكبر الأسباب التي أدت إلى حصار عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولما كان مروان والياً لمعاوية رضي الله عنه على المدينة كان يسب علياً رضي الله عنه كل جمعة على المنبر، وهو أول من ابتدع بدعة تقديم الخطبة على الصلاة يوم العيد، وأول من اتخذ المنبر في المصلى.
مات مخنوقاً وكان عمره يوم توفي احدى وثمانين سنة ودفن في دمشق بباب الجابية.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣:١٠١).
- ورواه الترمذي في كتاب صفة القيامة برقم /٢٤٤٧/. وقال ابو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث أبي عمران الجوني، وقد رُوي من غير وجه عن أنس. يشير بذلك إلى رواية ثابت البناني عن أنس، وهي الرواية القادمة ان شاء الله.

لا إله إلا الله. قال قلت: يا أبا حمزة الصلاة؟ قال قد صليت حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ؟[1].

وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظمهم ويوصيهم ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثا قطعه أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف. قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان[2] وهو أمير المدينة في الأضحى أو الفطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت فإذا مروان يريد يرتقيه قبل أن يصلي، فجبذت بثوبه، فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلاة، فقلت له: غيرتم والله، فقال أبا سعيد قد ذهب ما تعلم. فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم. فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة: وفي رواية مسلم: فلما رأيت ذلك منه قلت أين الابتداء بالصلاة؟ فقال: يا أبا سعيد قد ترك ما تعلم، قلت كلا والذي نفسي بيده لا تأتون بخير مما أعلم - ثلاث مرات - ثم انصرف[3].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند. انظر الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد للشيخ البنا رحمه الله (١٩٩:١ و ٢٠٠) باب فيما ورد عن بعض الصحابة في تغير الحال في عصر التابعين.
- وأخرج البخاري نحوه عن غيلان عن أنس قال: ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي ﷺ قبل الصلاة؟ قال: أليس ضيعتم ما ضيعتم فيها. وفيه أيضاً عن الزهري قال: دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي، فقلت ما يبكيك؟ فقال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة. وهذه الصلاة قد ضيعت.
أنظر صحيح البخاري كتاب مواقيت الصلاة. باب تضيع الصلاة عن وقتها (١٣٤:١).

(٢) يعني مروان بن الحكم، والذي تنسب إليه المروانية كما مر سابقاً.

(٣) أخرجه البخاري في العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر /٤:٢/.
- وأخرجه مسلم في العيدين أيضاً في أول الكتاب برقم /٨٨٩/.
- وأخرج النسائي رواية مسلم إلى قوله: أكثر من يتصدق النساء برقم /١٥٧٦/.

وروى أحمد وأبو داود وابن ماجه عن أبي سعيد رضي الله عنه أيضاً قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجل[١] فقال: يا مروان خالفت السنة[٢]، أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه، وبدأت الخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها. فقال أبو سعيد الخدري: من هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه[٣]، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان** »[٤]. قلت: والمرفوع من قول النبي ﷺ في صحيح مسلم[٥]، ولعل تغيير هذا الرجل على مروان

(١) الرجل هو عمارة بن رؤيبة.

(٢) لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه اتخذ منبراً في المصلى قط. ولم يثبت كذلك عن الخلفاء الراشدين من بعده بل كانوا يخطبون وقوفاً على أقدامهم.

(٣) يريد بذلك أنه أدى ما وجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٤) أخرجه ابن ماجه في الصلاة. باب ما جاء في صلاة العيدين برقم /١٢٦٨/.
- وأخرجه ابو داود في الصلاة. باب الخطبة يوم العيد برقم /١١٤٠/.
- وأخرجه أحمد في مسنده (٣:١٠).

(٥) قول المؤلف رحمه الله: والمرفوع من قول النبي في صحيح مسلم يقصد بذلك قوله صلى الله عليه وسلم: **من رأى منكراً**.. قلت: أخرجه مسلم في الإيمان. باب كون النهي عن المنكر من الايمان برقم /٤٩/.
- وأخرجه أيضا الترمذي في الفتن. باب ما جاء في تغير المنكر باليد برقم /٢١٧٢/ وقال حسن صحيح.
- وأخرجه أبو داود في العيدين. باب الخطبة يوم العيدين برقم /١١٤٠/.
- وأخرجه النسائي في الإيمان. باب تفاضل أهل الإيمان برقم /٥٠٠٨/.
- وأخرجه ابن ماجه في الفتن. باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم /٤٠٦٢/.
- هذا وقد ذكر القاضي عياض رحمه الله أن الحديث أصل في كيفية تغير المنكر. فيجب على المغير أن يغير بكل وجه أمكنه، فالتغير باليد أن يكسر آلات الباطل ويريق الخمر وينزع الغصب أو يأمر بذلك. فإن خاف التغير باليد مفسدة أشد غير بالقول فيعظ ويخوف ويندب إلى الخير ويستحب أن يرفق بالجاهل وذي العزة الظالم المتقي شره فإنه أدعى للقبول. فإن خاف أيضاً التغير بالقول مفسدة أشد غير بالقلب.

قلت: والترتيب في التغير واجب. لا يجوز الانتقال من احدها للآخر إلا إذا لم يكن باستطاعته ذلك.

كان تارة أخرى في غير المرة التي غير فيها أبو سعيد بيده ولسانه، لأن تغيير أبي سعيد كان عند أول ما ابتدع ذلك ابتداء والله أعلم.

وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائماً ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائماً، فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة[1].

وفيه عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعداً، فقال: أنظر إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً، وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾[2].

وفيه عن عمار بن رويبة قال: رؤي بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه فقال: قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا. وأشار بأصبعه المسبحة[3].

وتقدم في فضائل الصحابة نصيحة سعد بن أبي وقاص وسهل بن سعد وغيرهم من الصحابة وعظته إياهم عن سب الصحابة.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة. باب الخطبتين قبل الصلاة، وما فيهما من الجلسة. برقم /٨٦٢/.
- وأخرجه أبو داود في الصلاة. باب الخطبة قائماً برقم /١٠٩٣/.
- وأخرجه النسائي في الجمعة. باب السكوت في القعدة بين الخطبتين. برقم /١٤١٧/.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة. باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا..﴾ برقم /٨٦٤/.
- وأخرجه النسائي في الجمعة أيضاً. باب قيام الإمام في الخطبة. برقم /١٣٥٧/.
- والآية المذكورة في الحديث من سورة الجمعة آية /١١/.

(٣) رواه مسلم في الجمعة. باب تخفيف الصلاة والخطبة. برقم /٨٧٤/.
- ورواه الترمذي في الصلاة. باب ما جاء في كراهية رفع الأيدي على المنبر. برقم /٥١٥/.
- ورواه ابو داود في الصلاة. باب رفع اليدين على المنبر والإمام يخطب برقم /١١٠٤/.
- ورواه النسائي في الجمعة. باب الإشارة في الخطبة برقم /١٤١٢/.

وعن عامر بن سعد رأى جماعة عكوفاً على رجل فأدخل رأسه من بين اثنين فإذا هو يسب علياً وطلحة والزبير فنهاه عن ذلك فلم ينته فقال: أدعو عليك، فقال الرجل: تتعهدني كأنك نبي، فانصرف سعد فدخل دار آل فلان فتوضأ وصلى ركعتين ثم رفع يديه فقال: اللهم إن كنت تعلم أن هذا الرجل قد سب أقواماً قد سبق لهم منك سابقة الحسنى وأنه قد أسخطك سبه إياهم فاجعله اليوم آية وعبرة. قال: فخرجت بختية نادرة من دار آل فلان لا يردها شيء حتى دخلت بين أضعاف الناس فافترق الناس فأخذته بين قوائمها فلم تزل تتخبطه حتى مات، قال: فلقد رأيت الناس يستعدون وراء سعد يقولون: استجاب الله دعاك يا أبا إسحاق. وعن مصعب نحوه.

وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب نحوه، وغير ذلك من إنكار الصحابة عليهم، وكان الصحابة رضي الله عنهم لا يخافون في الله لومة لائم. رضي الله عنهم وأرضاهم آمين.

أقسام البدع بحسب ما تقع فيه:

ثم تنقسم البدع بحسب ما تقع فيه إلى بدعة في العبادات، وبدعة في المعاملات.

فالبدع في العبادات قسمان أيضاً:

الأول: التعبد بما لم يأذن الله تعالى أن يعبد به البتة، كتعبد جهلة الصوفية بآلات اللهو والرقص والصفق والغناء وأنواع المعازف وغيرها مما هم فيه مضاهئون فعل الذين قال الله تعالى فيهم: **﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُم عِنْدَ البَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾**[1].

والثاني: التعبد بما أصله مشروع ولكن وضع في غير موضعه، ككشف الرأس مثلا هو في الإحرام عبادة مشروعة، فإذا فعله غير المحرم في الصوم أو في الصلاة أو غيرها بنية التعبد كان بدعة محرمة، وكذلك فعل سائر العبادات المشروعة في غير ما شرعت فيه كصلوات النفل في أوقات النهي، وكصيام الشك والعيدين ونحو ذلك، وفي الصحيح عن أنس في الرجل الذي رآه النبي ﷺ يمشي بين ابنيه فقال صلى الله عليه وسلم: « **إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه** »[2].

---

(١) سورة الانفال آية /٣٥/.

(٢) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور. باب النذر في ما لا يملك وفي معصية /٧:٢٣٤/.
- وأخرجه أيضاً في الحج. باب عن نذر المشي إلى الكعبة.
- وأخرجه مسلم في النذور. باب من نذر أن يمشي الى الكعبة برقم /١٦٤٢/.
-وأخرجه أبو داود في الأيمان والنذور. باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية برقم /٣٣٠١/.
=

وفيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقود إنساناً بخزامة[1] في أنفه فقطعها النبي ﷺ بيده ثم أمره أن يقود بيده[2].

وفيه عنه رضي الله عنه قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال صلى الله عليه وسلم: « **مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه** »[3].

فأمره النبي ﷺ بإتمام الصوم الذي هو عبادة مشروعة وضعت في محلها، وإلغاء قيامه وسكوته لكونه وإن كان عبادة في بعض الأحوال لكن ليس هذا محله، وأمره بالاستظلال لكون عدمه ليس بعبادة مشروعة.

وفيه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سئل عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم إلا صام فوافق يوم الأضحى أو الفطر فقال: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُم فِي رَسُوْلِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**﴾[4] لم يكن يصوم يوم الاضحى والفطر ولا يرى صيامهما[5].

= - وأخرجه الترمذي في النذور والأيمان. باب ما جاء فيمن يحلف بالمشي ولا يستطيع برقم /١٥٣٧/.

- وأخرجه النسائي في الأيمان والنذور. باب ما الواجب على من أوجب على نفسه نذراً فعجز عنه برقم /٣٨٥٢/.

(١) الخزامة: هي حلقة من شعر أو وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يُشد به الزمام ليسهل القياد إذا كان صعباً.

(٢) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور. باب النذر في ما لا يملك وفي معصية (٧/٢٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في الأيمان والنذر. باب النذر في ما لا يملك وفي معصية (٧/٢٣٤).

- وأخرجه أبو داود في الأيمان والنذر. باب ما جاء في النذر والمعصية برقم /٣٣٠٠/.

- وأخرجه مالك في الموطأ في الأيمان والنذر. باب ما لا يجوز في النذر في معصية الله (٢/٤٧٥).

(٤) جزء من آية /٢١/ من سورة الأحزاب.

(٥) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور. باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر (٧/٢٣٤).

- وأخرجه مسلم في الصوم. باب النهي عن صوم يوم الفطر والاضحى برقم /١١٣٩/.

وعن زياد بن جبير قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل فقال: نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت، فوافقت هذا اليوم يوم النحر، فقال: أمر الله بوفاء النذر ونهينا أن نصوم يوم النحر، فأعاد عليه، فقال مثله لا يزيد عليه[1].

والمعنى أن النذر قربة من القربات إذا كان مشروعاً كصوم ما لم ينه عنه من الأيام، فإن نذر صوم يوم منهي عنه كان ناذراً معصية لا طاعة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «**لا نذر في معصية الله**»[2].

وقال صلى الله عليه وسلم: «**من نذر أن يعصي الله فلا يعصه**»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور. باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر (٧/٢٣٤). وفي الصوم. باب الصوم يوم النحر.
- وأخرجه مسلم نحوه في الصيام. باب النهي هن صوم يوم الفطر والأضحى برقم /١١٣٩/. ولم يذكر كل يوم ثلاثاء أو أربعاء.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عمران بن حصين بلفظ «**لا نذر في معصية الله عز وجل وكفارته كفارة يمين**» (٤:٤٤٣). وأخرج مثله عن عائشة (٦:٢٤٧).
- وأخرجه النسائي عن عمران بن حصين في الأيمان والنذور. باب النذر فيما لا يملك برقم /٣٨١٢/.
- وأخرجه أبو داود في النذور والأيمان برقم /٣٣١٦/.
- وأخرجه الترمذي في النذور والأيمان عن عائشة برقم (١٥٢٥) وقال: هذا حديث غريب. واخرجه أيضاً من طريق أخرى عن عائشة وقال: هذا حديث لا يصح.
هذا وقد أسهب الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله في تصحيحه في إرواء الغليل برقم /٢٥٩٠/ فليراجع هناك لمن أح الاستزادة. وأورد التبريزي رحمه الله في المشكاة. برقم /٣٤٣٥/ تحقيق الشيخ الألباني وقال: حديث صحيح.

(٣) رواه البخاري في الأيمان والنذور باب من النذر في الطاعة. عن عائشة (٧/٢٢٣). وباب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٧:٢٢٤). وتمام الحديث (من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه).
- ورواه الترمذي في النذور والأيمان باب من نذر أن يطيع الله فليطعه برقم /١٥٢٦/ وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- ورواه أبو داود في الأيمان والنذور. برقم /٣٢٨٩/.
- والنسائي في الأيمان والنذور. باب النذر في المعصية /٣٨٠٧/.
- ورواه أحمد في مسنده (٦:٣٦).

وعن عطاء أن ابن عباس رضي الله عنهما أرسل إلى ابن الزبير في أول ما بويع له: إنه لم يكن يؤذن بالصلاة يوم الفطر، وإنما الخطبة بعد الصلاة[١]. قال ذلك رداً لبدعة المروانية في ذلك.

وفيه عن البراء بن عازب قال: قال النبي ﷺ: «**إن أول ما نبدأ في يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع فننحر. فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا، ومن نحر قبل الصلاة فإنما هو لحم قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء**»[٢] الحديث.

وفيه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى نساء النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في العيدين باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة وبغير أذان ولا إقامة (٢:٥).
- ومسلم في كتاب صلاة العيدين، أول الكتاب برقم /٨٨٦/.

(٢) أخرجه البخاري في العيدين، باب الخطبة بعد العيد (٢:٥). وفي الأضاحي. باب قول النبي ﷺ لأبي بردة: «ضح بالجذع من المعز»، وباب سنة الأضحية. وفي أبواب كثيرة من هذا الكتاب.
- وأخرجه مسلم في الأضاحي. باب وقتها برقم /١٩٦١/.
- وأخرج أبو داود نحوه باختلاف يسير في الضحايا باب ما يجوز من السن في الضحايا برقم/٢٨٠٠/.

(٣) رواه البخاري في النكاح. باب الترغيب في النكاح (٦:١١٦).
- ورواه مسلم في النكاح أيضا. باب استحباب النكاح برقم /١٤٠١/.
- ورواه النسائي في النكاح. باب النهي عن التبتل /٣٢١٧/.

قلت: في هذا الحديث الشريف وما بعده رد مفحم وقاطع على الذين يتشدقون ويتنطعون =

وقال صلى الله عليه وسلم: «**ليس من البر الصيام في السفر**»[1].

وقال صلى الله عليه وسلم للذين صاموا بعد أمره بالإفطار: «**أولئك العصاة، أولئك العصاة**»[2] وغير ذلك من الأحاديث في هذا الباب ما لا يحصى، وهذا مثال يدل على ما بعده.

ثم البدعة الواقعة في العبادة قد تكون مبطلة للعبادة التي تقع فيها لمن صلى الرباعية خمساً، أو الثلاثية أربعاً، أو الثنائية ثلاثاً وما شابه ذلك. وقد تكون معصية ولا تبطل العمل الذي تقع فيه كالوضوء أربعاً أربعاً، لأن النبي ﷺ قال في الوضوء المشروع: «**فمن زاد على هذا فقد أساء**

= عندما تنصح لهم، وتبين لهم أن أمراً ما محدث ومبتدع يجب تجنبه، فيرد عليك بسخرية بالغة: إذاً لماذا تركب السيارة؟.. ولماذا تلبس الساعة؟.. ولماذا؟ ولماذا؟.. فإن دل كلامهم على شيء - وأحسنا الظن به لقلنا - إنما يدل على جهل مطبق بأحكام الدين الحنيف. فلو تتبعوا مثل هذه الأحاديث لعلموا: أن البدعة لا تكون إلا في الدين وبقصد التقرب إلى الله عز وجل بما لم يشرعه.

فالحمد لله الذي لم يترك لنا في كتابه أو سنة نبيه شيئاً من الخير إلا ودلنا عليه، أو شيئاً من الشر إلا ونهانا عنه، وبينه لنا.

(١) أخرجه البخاري في الصوم. باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر (٢/٢٣٨).
- وأخرجه مسلم في الصيام. باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان لمسافر في غير معصية برقم /١١١٥/.
- وأخرجه ابو داود في الصوم. باب اختيار الفطر برقم /٢٤٥٧/.
- وأخرجه النسائي في الصوم. باب ذكر الاختلاف على علي بن المبارك برقم /٢٢٦٠/.

(٢) رواه الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله في كتاب الصيام. باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم، ولمن يشق عليه أن يفطر. برقم /١١١٤/. ونص الحديث بتمامه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كُراع الغميم فصام الناس. ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب. فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام. فقال: «**أولئك العصاة، أولئك العصاة**».
- وأخرجه الترمذي في الصيام. باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر ولم يكرر قوله: «**أولئك العصاة**». برقم /٧١٠/. وقال: حديث حسن صحيح.

وتعدى وظلم »[1] ولم يقل فقد بطل وضوءه، وكذا قراءة القرآن راكعاً أو ساجداً منهي عنه شرعاً ولا يبطل الصلاة.

والبدعة في المعاملات كاشتراط ما ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ كما في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت بريرة رضي الله عنها فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني، فقالت عائشة رضي الله عنها: إن أحب أهلك أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت، ويكون ولاؤك لي، فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فقالت: عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع بذلك رسول الله ﷺ فسألني فأخبرته فقال: « **خذيها فأعتقيها واشرطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق** » فقالت عائشة: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « **أما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، فأيما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط، فقضاء الله حق وشرط الله أوثق. ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء، إنما الولاء لمن أعتق** »[2] وأمثاله كثيرة.

---

(١) جزء من حديث رواه النسائي في الطهارة. باب الاعتداء في الوضوء برقم /١٤٠/.
- ورواه ابن ماجه في الطهارة. باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه برقم /٤٤٠/.
- ورواه أحمد في مسنده أنظر الفتح الرباني بترتيب المسند (٢/٥٠) حيث أشار لصحة الحديث.
- وأخرجه أبو داود في الطهارة. باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً برقم /١٣٥/ ولكن بلفظ « **فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم** » بدون ذكر تعدى.
وذكر الحافظ بن حجر في الفتح (١/٢٦٠) تصحيح ابن خزيمة لرواية ابي داود.
ولفظ رواية النسائي وابن ماجه وأحمد كما يأتي:
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء فأراه ثلاثاً ثلاثاً. قال: « **هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم** ».

(٢) متفق عليه.
- أخرجه البخاري في كتاب العتق. باب ما يجوز من شرط المكاتب، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله (٣:١٢٧) وذكره أيضاً في الشروط، وفي الهبة، والمساجد، والطلاق.
- وأخرجه مسلم في كتاب العتق. باب إنما الولاء لمن أعتق برقم /١٥٠٤/.

كل ما يقع فيه الخلاف يجب رده إلى الكتاب والسنة:

(وكل ما فيه الخلاف) بين الصحابة فمن بعدهم (نصب) من فروع العبادات والمعاملات (فرده) أي المختلف فيلف فيه من ذلك (إليهما) أي إلى الكتاب والسنة (قد وجب) على المعتبر، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلى اللهِ وَالرَّسُولِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[1].

والرد إلى الله تعالى هو الرد إلى كتابه وإلى الرسول إلى سنته بعد انقطاع الوحي، فما وافقها قبل وما خالفها رد على قائله كائنا من كان (فالدين) الإسلام وشرائعه (إنما أتى) حصل بيانه (بالنقل) عن الله ورسوله (ليس) هو (بالأوهام) من آحاد الأمة (وحدس) تخمين (العقل)، قال الله تعالى لرسوله ﷺ وهو أرجح الخلائق عقلا وأولاهم بكل صواب: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[2] الآيات، ولم يقل بما رأيت. ويقول الله تعالى له: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْم﴾[3].

وقال تعالى له: ﴿فاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أَوْحَى إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى هُدَى مُسْتَقِيْم﴾[4] وأمثال هذا من الآيات ما لا يحصى.

---

(١) سورة النساء آية /٥٩/.

(٢) سورة النساء آية /١٠٥/.

(٣) جزء من آية /٣٦/ من سورة الاسراء.

(٤) سورة الزخرف آية /٤٣/.

وتقدم في الأحاديث جملة واحدة، وأنه صلى الله عليه وسلم لا يقول في التشريع إلا عن الله عز وجل، ولهذا لم يجب اليهود في سؤالهم إياه عن الروح، ولا جابراً في سؤاله عن ميراث الكلالة، والمجادلة في سؤالها عن حكم الظهار حتى نزل عليه القرآن بتفصيل ذلك وبيانه، وأمثال هذا كثير. قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾[1].

وفي قصة عمر رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ وفيه قال: فعملت لذلك أعمالا. وقال عثمان بن حنيف: اتهموا الرأي في دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته[2].

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفه.

وأفتى عمر السائل الثقفي في المرأة التي حاضت بعد أن زارت البيت يوم النحر أن لا تنفر، فقال له الثقفي: إن رسول الله ﷺ أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت به، فقام إليه عمر يضربه بالدرة ويقول له: لم تستفتيني في شيء قد أفتى فيه رسول الله ﷺ؟[3].

وكان ابن مسعود أفتى بأشياء فأخبره بعض الصحابة عن النبي ﷺ بخلافه، فانطلق عبد الله إلى الذين أفتاهم فأخبرهم أنه ليس كذلك[4].

وقال عمر بن عبد العزيز: لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ[5].

---

(١) سورة الفرقان آية /٣٣/.
(٢) - سبق تخريجه في ص ١٩.
(٣) أخرجه ابو داود في كتاب المناسك والحج. باب طواف الوداع برقم /٢٠٠٤/.
(٤) ذكره ابن القيم في اعلام الموقعين ٢٦٣/٢ وعزاه لابن ابي شيبة وساقه بسنده.
(٥) نفس المصدر السابق.

والآثار في هذا عن الصحابة والتابعين لا تحصى.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: أجمع الناس على أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس[1].

وصح عنه أنه قال: لا قول لأحد مع سنة رسول الله ﷺ. وقال رحمه الله: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت: وفي لفظ: فاضربوا بقولي عرض الحائط. وقال رحمه الله: إذا وجدتم سنة رسول الله ﷺ خلاف قولي فخذوا بالسنة ودعوا قولي فإني أقول بها.

وقال رحمه الله تعالى: كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي.

وقال رحمه الله تعالى - وروى حديثاً فقال له رجل: تأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: - متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب. وأشار بيده على رؤوسهم.

وسأله رجل عن مسألة فأفتاه وقال: قال النبي ﷺ: كذا، فقال الرجل: أتقول بهذا؟ قال: أرأيت في وسطي زناراً؟ أتراني خرجت من الكنيسة؟ أقول قال النبي ﷺ وتقول لي أتقول بهذا! أروي عن النبي ﷺ ولا أقول به! وفي لفظ: فارتعد الشافعي رحمه الله واصفر لونه وقال: ويحك، أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا رويت عن رسول الله ﷺ شيئاً فلم أقل به. نعم على الرأس والعينين.

وقال رحمه الله تعالى: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلت من قول وأصلت فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي. وجعل يردد هذا الكلام.

---

(١) إختصاراً للوقت والجهد سأشير في نهاية جميع الأقوال إلى مصادر أقوال الإمام الشافعي رحمه الله.

وقال الشافعي رحمه الله أيضاً: لم أسمع أحداً نسبته العامة أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله تعالى اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه، فإن الله لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول رجل قال إلا بكتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله علينا وعلى بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد لا يختلف فيه.

وقال الربيع سألت الشافعي عن الطيب قبل الإحرام بما يبقى ريحه بعد الإحرام وبعد رمي الجمرة والحلاق وقبل الإفاضة، فقال: جائز وأحبه ولا أكرهه، لثبوت السنة فيه عن النبي ﷺ والإخبار عن غير واحد من الصحابة. فقلت وما حجتك فيه؟ فذكر الإخبار فيه والآثار ثم قال: أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال: قال عمر رضي الله عنه: من رمى الجمرة فقد حل له ما حرم عليه إلا النساء والطيب. فقال سالم وقالت عائشة رضي الله عنها: طيبت رسول الله ﷺ بيدي. وسنة رسول الله ﷺ أحق أن تتبع. قال: وهكذا ينبغي أن يكون الصالحون وأهل العلم، فأما ما تذهبون إليه من ترك السنة وغيرها وترك ذلك لغير شيء، بل لرأى أنفسكم فالعلم إذا إليكم تأتون منه ما شئتم وتدعون ما شئتم.

وقال رحمه الله تعالى: من تبع سنة رسول الله ﷺ وافقته، ومن خلط فتركها خالفته. صاحبي الذي لا أفارق الملازم الثابت مع رسول الله ﷺ وإن بعد، والذي أفارق هو من لم يقل بحديث رسول الله ﷺ وإن قرب[1].

---

(١) هذه الأقوال القيمة لناصر الحديث والسنة محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله ذكرها كل من:
- ابن القيم رحمه الله في كتابه أعلام الموقعين (٢:٣٦١ وما بعدها).
- وأبو نعيم في الحلية (٩:١٠٦ وما بعدها).
- والنووي في المجموع (١: ٦٣ وما بعدها).
- وابن الجوزي في المناقب (١٩٢ وما بعدها).
- وابن ابي حاتم في الآداب (٩٣ وما بعدها).

=

وقال رحمه الله تعالى في خطبة كتاب (إبطال الاستحسان): الحمد لله على جميع نعمه بما هو أهله وكما ينبغي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله بعثه بكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، فهدى بكتابه ثم على لسان رسوله، ثم أنعم عليه وأقام الحجة على خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وقال: ﴿وأنزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2] وفرض عليهم اتباع ما أنزل إليهم وسن رسول الله ﷺ فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِم، وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُبِيناً﴾[3] فاعلم أن معصيته في ترك أمره وأمر رسول الله ﷺ ولم يجعل لهم إلا ابتاعه، وكذلك قال لرسوله ﷺ: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا، وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللهِ﴾[4] مع ما أعلم نبيه. ثم فرض اتباع كتابه فقال: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوْحِيَ إِلَيْكَ﴾[5] وقال:

= هذا وقد أورد الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله معظم هذه الأقوال في مقدمة كتابه القيم صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها وعزا جميع الأقوال إلى مصادرها. وذكر في هامش ص /٢٧/ قول ابن حزم رحمه الله «إن الفقهاء الذين قُلدوا مبطلون للتقليد، وإنهم نهوا أصحابهم عن تقليدهم، وكان أشدهم في ذلك الشافعي. فإنه رحمه الله بلغ من التأكيد في إتباع صحاح الآثار والأخذ بما أوجبته الحجة، حيث لم يبلغ غيره، وتبرأ من أن يقلد جملة، وأعلن بذلك. نفع الله به وأعظم أجره فقد كان سبباً إلى خير كثير». الأحكام في أصول الأحكام / ٦:‏٥٩ - ١٥٠/.

(١) جزء من آية / ٨٩/ من سورة النحل.

(٢) جزء من آية /٤٤/ من سورة النحل.

(٣) سورة الأحزاب آية /٣٦/.

(٤) سورة الشورى جزء من آية /٥٢و ٥٣/.

(٥) سورة الزخرف آية /٤٣/.

﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾[1] وأعلمهم أنه كمل لهم دينهم فقال عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾[2] إلى أن قال: ثم من عليهم بما آتاهم من العلم فامرهم بالاقتصار عليه وأن يقولوا غيره إلا بما علمهم فقال لنبيه: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلاَ الإِيمَانُ﴾[3] وقال عز وجل: لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلاَ بِكُمْ﴾[4] وقال لنبيه ﷺ: ﴿وَلاَ تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللهُ﴾[5] ثم أنزل على نبيه ﷺ أن قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ورضوانه عنه وأنه أول ما شافع ومشفع يوم القيامة وسيد الخلائق وقال لنبيه ﷺ: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[6] وجاءه صلى الله عليه وسلم رجل في امرأة رجل رماها بالزنى فقال له يرجع، فأوحى الله إليه آية اللعان فلاعن بينهما، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ لاَ يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللهُ﴾[7] وقال: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ﴾[8] الآية، وقال لنبيه ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا، فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا﴾[9] فحجب عن نبيه علم الساعة، وكان من عدا ملائكة الله المقربين وأنبيائه المصطفين من عباد الله أقصر علماً من ملائكته وأنبيائه، لأن الله عز وجل

---

(١) سورة المائدة آية ٤٩/.
(٢) جزء من آية /٣ من سورة المائدة.
(٣) جزء من آية /٥٢/ من سورة الشورى.
(٤) جزء من آية / ٩/ من سورة الأحقاف.
(٥) جزء من آية /٢٣/ من سورة الكهف.
(٦) جزء من آية /٣٦/ من سورة الإسراء.
(٧) سورة: النمل آية /٦٥/.
(٨) جزء من آية /٣٤/ من سورة لقمان.
(٩) سورة النازعات آية / ٤٢ و ٤٣/.

فرض على خلقه طاعة نبيه ولم يجعل لهم من الأمر شيئاً[1].

وكلامه رحمه الله تعالى في هذا الباب كثير مشهور مذكور. وهذا الذي قاله من تحكيم نصوص الكتاب والسنة وطرح ما خالفها هو الذي نطقا به وصرحت به نصوصها وأجمع عليه الصحابة والتابعون فمن بعدهم كما حكى إجماعهم هو وغيره وكما هو المشهور من سيرتهم في الأقوال والأفعال، ونصوصهم في هذا الباب ملء الدنيا، وتصانيفهم في ذلك قد طبقت مشارق الأرض ومغاربها[2]، ولو رأوا ما عليه مقلدوهم في هذا الوقت لتبرءوا منهم ومقتوهم أشد المقت، فإنهم ليسوا على ما كانوا عليه، ولا اهتدوا إلى ما أرشدوهم إليه، بل اختلفوا اختلافاً شديداً وافترقوا افتراقاً بعيداً، وكل منهم يحصر الحق في إمامه ويرى ما خالفه باطلا، ويرى سائر أهل العلم مفضولين وإمامه فاضلا، وإذا خالفت مذهبه نصاً ضرب له الأمثال وتكلف له التأويل المحال، ويقابله الآخر بمثل ذلك، فهم بين راد ومردود وحاسد

---

(١) أنظر كلام الإمام الشافعي في رسالة إبطال الإستحسان من كتاب الأم ٢٦٥/٧ وما بعدها.
ونقل الكلام أيضاً ابن القيم في اعلاه الموقعين. ٢٧٠/٢ وما بعدها.

(٢) رأيت من المفيد أن أذكر بعض أقوال الأئمة رحمهم الله إلى جانب أقوال الإمام الشافعي رحمه الله فلعل في ذلك ذكرى لمن يقلدهم، ويتعصب لأقوالهم حتى ولو كان النص خلاف قولهم.
- فمن ذلك ما قاله الإمام مالك رحمه الله كما نقله ابن حزم في أصول الاحكام (٦:١٤٩) (إنما أنا بشر أخطىء وأصيب، فانظروا في رأي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه).
- وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله كما ذكره ابن القيم في أعلام الموقعين (٢:٣٠٩). (لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه. فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غداً).
- وأما الإمام أحمد رحمه الله فقد قال: (لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا). أعلام الموقعين (٢:٣٠٢).
- فهذه بعض أقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى وأجزل لهم الأجر والثواب فإن دلت على شيء فإنما تدل على ورعهم وتمسكهم بالسنة. فيا من تقلدهم بأقوالهم والسنة خلافها، فاعلم أنك مخالف لهم بعيد عن مذهبهم، مذهب أهل السنة والجماعة.

ومحسود، وكان فيهم شبه من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[1]

ولم يعلم هؤلاء المساكين أن سلفهم الصالح الذين يزعمون الاقتداء بهم كانوا أبعد من هذه الصفة بعد ما بين المشارق والمغارب، بل كانوا رضي الله عنهم وأرضاهم أجل شأناً وأكمل إيماناً من أن يقدموا بين يدي الله ورسوله، بل هم تبع له في أوامره ونواهيه، ولنصوص الشرع أعظم عندهم من أن يقدموا عليها آراء الرجال، وهي أجل قدراً في صدورهم من أن تضرب لها الأمثال، وأعلى منزلة من أن تدفع بالأقيسة والتأويل المحال، وإنما المقتدى بهم على الحقيقة من اقتفى أثرهم واتبع سيرهم وحفظ وصيتهم وأحيا سنتهم في طلب الحق وأخذه أين وجده، والوقوف عند كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ كما بلغته.

فكما كان اجتهاد السلف رحمهم الله في جمع الأدلة واستنباط الأحكام منها فالواجب عند الخلاف تتبع تلك الأدلة والاستنباطات والأخذ بالأصح منها مع من كان وبيد من وجد، فإن الحق واحد لا يجزئه الاختلاف، وكل واحد من أولئك الأئمة يدأب في طلبه جاداً مجتهداً إن أصابه فله أجران وإن أخطأ فله أجر والخطأ مغفور، وهذه أقوالهم مدونة في كتبهم، كلها تذم الرأي في الدين، وتحث من بعدهم على اقتفاء أثرهم في طلب الحق أين ما كان، ولم يدع أحد منهم إلى تقليده ولم يكن أحد منهم معصوماً ولا ادعى ذلك ولا قال إن الحق معي لا يفارقني فتمسكوا بما أقول وأفعل، ولا كان لأحد منهم التزام قول أحد من آحاد الأمة لا ممن هو مثلهم ولا من هو أفضل منهم فضلا عمن هو دونهم، ولم يكن لهم أن يلتزموه فيما خالف النص الذي لم يبلغه أو لم يستحضره، ولو كان ذلك خيراً لسبقونا إليه، بل كان إمام الجميع محمد رسول الله ﷺ الذي بين للناس ما نزل إليهم، ويتبعون آثاره من الأفعال

---

(١) سورة الروم آية /٣٢/.

والأقوال والتقريرات يتلقونها من حفاظها من كانوا وأين كانوا وبيد من وجدوها وقفوا عندها ولم يعدوها إلى غيرها. وكانت طريقتهم في تلقي النصوص أنهم يردون المتشابه الى المحكم ويأخذون ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم فتتفق دلالته مع دلالة المحكم وتوافق النصوص بعضها بعضاً ويصدق بعضها بعضاً، فإنها كلها من عند الله وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض، وإنما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره، قال الله تعالى: ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاَفَاً كَثِيرَاً﴾[1].

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

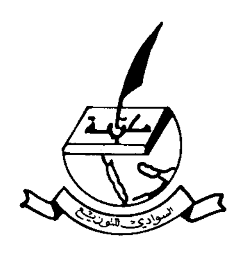
---

(١) سورة النساء آية /٨٢/.



المحتويات





الناشر

مكتبة السوادي للتوزيع

ص . ب . ٤٨٩٨ جدة ٢١٤١٢ - ت ٦٨٨٤٢١٢

